


## اليمن



١. دستور؟ نعم. آخر تعديل: ٢٩ ايلول/سبتمبر، ١٩٩٤. يقر المساواة الجندرية؟ نعم، مع تناقض.<sup>١</sup>

٢. قانون الجنسية: تمييز جندي؟ نعم.<sup>٢</sup>

٣. قرارات دولية:

أ) إتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: نعم (٣٠ أيار/مايو، ١٩٨٤)<sup>٣</sup>  
ب) مع تحفظات؟ نعم.<sup>٤</sup>

ب) إتفاقيات منظمة العمل لدولية:

أ) إتفاقية المساواة في الأجور (رقم ١٠٠) ١٩٥١: نعم.<sup>٥</sup>  
ب) إتفاقية التمييز (في التوظيف والعمل) (رقم ١١١) ١٩٥٨: نعم.<sup>٦</sup>

٤. النظام القانوني:

أ) إشراك النساء:

أ) حق رفع دعوى؟ لم تتوفر المعلومات.  
ب) العمل كمحاميات؟ نعم.<sup>٧</sup>  
ج) كقاضيات؟ نعم.<sup>٨</sup>  
د) عدد القاضيات: العدد غير متوفر.<sup>٩</sup>

ب) هل من قوانين مدنية تنطبق فقط إما على الرجال أو على النساء؟ نعم.<sup>١٠</sup>

ج) قانون الأسرة:

أ) مقنن، مبني على الدين.<sup>١١</sup>  
ب) هل من تغييرات مؤخرًا؟ لم تتوفر المعلومات.

٥. الحقوق السياسية:

أ) حق الاقتراع؟ نعم (١٩٦٧).<sup>١٢</sup>  
ب) حق الترشيح (على نطاق الوطن أو البلديات)؟ نعم.

ج) نسبة النساء في المجلس: ٠.٧٪ (في مجلس النواب).<sup>١٣</sup>  
د) نساء في الوزارة؟ لا أحد. ١٤

٦. الدولة:

أ) التوظيف في جهاز الدولة؟ نعم.<sup>١٤</sup>  
ب) في أي القطاعات؟ في الخدمة المدنية والشرطة.<sup>١٥</sup>  
ج) رئيسات دوائر حكومية؟ نعم.<sup>١٦</sup>  
د) دائرة (دوائر) حكومية مهتمة بقضايا النساء: المديرية العامة لتنمية النساء العاملات، مديرية تنمية النساء في المجلس الوطني للسكان، وحدة الجندر لتخطيط المشاريع في صندوق التنمية الاجتماعية، مديرية إحصاءات الرجال والنساء في منظمة الإحصاء المركزية.<sup>١٧</sup>

٧. مراقبة الجندر والنشاط الجندري:

أ) مجلس وطني للنساء؟ اللجنة الوطنية للنساء (تدعمها الحكومة، نصف مستقلة).<sup>١٨</sup>  
ب) الخطة الوطنية للعمل (بعد بيجينغ)؟ نعم.<sup>١٩</sup>

ج) منظمات غير حكومية تتابع وضع النساء؟ نعم.<sup>٢٠</sup>

٨. التعليم:

أ) نسب المتعلمين إناث/ذكور: ٦٧.٥/٢٥.٢٪.<sup>٢١</sup>

ب) نسب التسجيل الإجمالي إناث/ذكور: في المرحلة الابتدائية: ١٠٠/٥٥٪؛ في المرحلة الثانوية: ٦٦/٢٤٪؛ في المرحلة الثالثة: ١٦/٥٪.<sup>٢٢</sup>

ج) توزيع الإناث/الذكور في مهنة التعليم: ٢١٪ من معلمي المدارس الابتدائية و ١٩٪ من معلمي المدارس الثانوية كُن من النساء في ٢٠٠٠.<sup>٢٣</sup>

٩. الاقتصاد:

أ) نسبة نشاط الإناث الاقتصادي: ٣٠.٥٪.<sup>٢٤</sup>

ب) الحقوق الاقتصادية:

أ) تملك العقارات؟ ليس هناك قانون يمنع النساء من تملك العقارات.<sup>٢٥</sup>  
ب) تملك الأعمال وإدارتها؟ لم تتوفر المعلومات.  
ج) تفتح حسابات في المصرف وتقترض بإسمها الخاص؟ لم تتوفر المعلومات.  
د) تتلقى ضماناً اجتماعياً وتقاعداً بإسمها الخاص؟ يحق للنساء قبض التقاعد في سن ٥٥ شرط أن يكن قد إشتركن في برنامج تأمين لمدة خمس عشرة سنة على الأقل.<sup>٢٦</sup>

ج) نسبة الأسر التي تترأسها امرأة: ١٣٪ في ١٩٩٤.<sup>٢٧</sup>

١٠. الصحة:

أ) إحصاءات ضرورية:

أ) متوسط العمر المتوقع (ل/ذ): ٥٩.٤/٥١.٦ سنوات (٢٠٠٠).<sup>٢٨</sup>  
ب) متوسط سن النساء عند زواجهن الأول: واحدة من كل أربع يمنيات

تتزوج بين سن ١٥ و ١٩، و ٦٩٪ يتزوجن بين سن ٢٠-٤٠.<sup>٢٩</sup>  
ب) نسبة الوفيات عند التوليد: ٣٥٠ من ١٠٠٠،٠٠٠ ولادة (١٩٨٥-٩٩).<sup>٣٠</sup>

ب) حقوق الإنجاب:

أ) هل وسائل منع العمل مباحة قانوناً؟ نعم.<sup>٣١</sup>  
ب) هل الإجهاض مباح قانوناً؟ نعم، في حالات محددة.<sup>٣٢</sup>  
ج) ختان الإناث؟ نعم. ٢٠٪ من النساء مجدعات (هل يذكر المصدر «مجدعات» أو «مختونات») قبل الزواج و ٢٣٪ منهن بعد الزواج

### الهوامش

- Articles 19,34,42 & 43: [http://www.oefre.inibe.ch/law/icl/mu00000\\_html](http://www.oefre.inibe.ch/law/icl/mu00000_html).
- تعين مواصفات النساء بناء على الحقوق والواجبات التي حددتها الشريعة: <http://www.law.emory.edu/IFL/index2.html>
- اولاد من أم يمنية ووالد اجنبي لا يحصلون على الجنسية اليمنية بطريقة آلية، حتى لو ولدوا في اليمن ويعيشون فيه (المادة ٦): <http://www.yementimes.com/98/iss35/focus.htm>
- <http://www.un.or/womenwatch/daw/cedaw/ratifica.htm>
- Article 29: <http://iwwap.org/ConReservations.htm>
- Center of Arab Women for Training and Research (2001). *Arab Women's Development Report. Globalization and Gender: Economic Participation of Arab Women. Tunisia: CAWTAR*.p.195
- Ibid.p.195.
- Report on the Status of Women in Yemen five Years after Beijing 1995, p.36. [http://www.arabwomenconnect.org/awc/e\\_regions.asp?r\\_id=10](http://www.arabwomenconnect.org/awc/e_regions.asp?r_id=10)
- Ibid.p.36.
- Economic and so- : ١٩٩٨ من الإداريين القانونيين كُن نساء في ١٩٩٨: Economic and Social Commission for Western Asia (2002). *Women and Men in Yemen: A Statistical Portrait*. New York: United Nations. p.87.
- على النساء ان يحصلن على إذن الزوج او الوالد لنيل جواز سفر وللأسفر. كذلك يفترض ان يرافقهن قريب ذكر، مع ان ذلك لا يطبق دائماً. والقانون الجزائري متسامح مع «جرائم الشرف». ينص القانون على ان الرجل الذي يقتل امرأة يجب ان يُقتل، اما الزوج الذي يقتل زوجته وعشيقها فيدفع غرامة فقط. حسب قانون لوزارة الداخلية صدر في ١٩٩٥ ان على كل مواطن يرغب بالزواج من اجنبية ان ينال اذنًا من الوزارة. واذا ارادت امرأة يمنية ان تتزوج اجنبيا يجب ان تقدم لوزارة الداخلية برهانًا على موافقة اهله. اذا ارادت امرأة اجنبية ان تتزوج مواطناً يمنياً على ها ان تثبت للوزارة انها «حسنة السيرة والسلوك» و«خالية من الامراض المعدية». لا يُطلب من الرجال تقديم براهين على موافقة الاهل، وحسن السير والسلوك والخلو من الامراض المعدية: <http://www.state.gov/drl/rls/hrrpt/2001/nea/8313.htm>
- قانون موحد للاحوال الشخصية صدر في ١٩٩٢. <http://www.law.emory.edu/IFL/index2.html>
- Center of Arab Women for Training and Research(2001). *Arab Women's Development Report. Globalization and Gender: Economic Participation of Arab Women. Tunisia: CAWTAR*.p.194.
- United Nations Development Programme (2002). *Human Development Report: Deepening Democracy in a Fragmented World*. New York: Oxford University Press.
- World. New York: Oxford University Press.
- Center of Arab Women for Training and Research (2001). *Arab Women's Development Report. Globalization and Gender: Economic Participation of Arab Women. Tunisia: CAWTAR*.
- United Nations Development Programme (2002). *Human Development Report: Deepening Democracy in a Fragmented World*. New York: Oxford University Press.
- في ١٩٩٧-١٩٩٨ استخدمت ٣٦٪ من نساء المدن و ١٦٪ من نساء الريف وسائل منع الحمل. Economic and Social Commission for Western Asia (2002). *Women and Men in Yemen: A Statistical Portrait*. New York: United Nations. p.63.
- فقط لانقاذ حياة الأم : <http://www.pregnant-pause.org/lex/world02.htm>
- Economic and Social Commission for Western Asia (2002). *Women and Men in Yemen: A Statistical Portrait*. New York: United Nations. p.66.
- كانت امرأة واحدة «صاحبة صنع القرار والسياسة» في الإعلام (١٩٩٧-١٩٩٨)، و ٧ كُن رئيسات تحرير المرجع نفسه، ص ٨٨.